[221] ويجوز عقد الكتابة على خدمته في مدة معلومة وعلى عمل معلوم موقت، مثل حفر بئر في مكان بعينه معلومة الطول والعرض، كما يجوز على مال، لعموم قوله تعالى " فكاتبوهم ان علمتم " فانه يتناول جميع ذلك إذ لم يخصص سبحانه مقدار الذي يكاتب عليه ولا جنسه. _____